Distr.
GENERAL

E/CN.4/1986/46
19 December 1985
ARABIC
Original : ENGLISH/FRENCH

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الانسان

الدورة الثانية والأربعون
البند ١٦ من جدول الأعمال الموقت

تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

الآراء والمعلومات المقدمة من الدول الأطراف وفقا لقرار اللجنة ١٠/١٩٨٥

مذكرة من الأمين العام

الصفحة

مقدمة ٢

الفصل

الأول - الردود المتلقاة من الدول الأطراف :

بلغاريا ٣

مقدمـــة

١ - رجت لجنة حقوق الانسان ، في قرارها ١٠/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ شباط/ فبرايـــر ١٩٨٥، من الأمين العام القيام ضمن جملة أمور أخرى (أ) بدعـوة الدول الأطراف في الاتفاقيـــة الدوليـــة لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها الى الاعراب عن آرائها بشأن مدى وطبيعـــة مسؤوليـــة الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ؛ و (ب) بدعـــــوة الدول الأطراف في الاتفاقية ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية الى تزويـــد لجنـــة حقوق الانسان بالمعلومات ذات الصلة في شأن أنماط جريمة الفصل العنصري ، بالوصف الذي وردت بـه في المادة الثانية من الاتفاقية ، التي ترتكبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا .

٢ - وفي القرار نفسه ، رجت من الفريق الثلاثي،المنشأ بمقتضى الاتفاقية ، أن يواصل علـى ضـــوء الآراء التي عبّرت عنها الدول الأطراف دراسة مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، بما في ذلك الاجراءات القانونية التي يجوز اتخاذهـــا بمقتضى الاتفاقية ضد الشركات عبر الوطنية التي تندرج عملياتها في جنوب افريقيا تحت جريمة الفصـل العنصري ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى اللجنة في دورتها الثانية والأربعين .

٣ - وفي المذكرات الشفوية المؤرخة في ٦ أيار/ مايو ١٩٨٥ ، استرعى الأمين العـــام انتبـــاه الدول الأطراف ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية الى الأحكام ذات الصلـــة من قرار اللجنة ١٠/١٩٨٥ ودعاها الى القيام في الوقت المناسب بتقديم آرائها مع أية معلومات لهـا صلـــة بهذا الموضوع كي ينظر فيها الفريق الثلاثي وتنظر فيها اللجنة في دورتها الثانية والأربعين .

٤ - وترد مستنسخة أدناه الآراء والمعلومات التي قدمتها حكومة بلغاريا ردا علـــى قـــرار اللجنة ١٠/١٩٨٥ . وسوف تصدر أية ردود أخرى ، قد يتلقاها الأمين العام ، في اضافات الـــى هذه الوثيقة .

أولا - الردود الواردة من الدول الأطراف

بلغاريا

[الأصل : بالفرنسية]
[٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٥]

تطمح جمهورية بلغاريا الشعبية في سياستها الخارجية والداخلية الى تنمية العلاقات الودية بجميع أشكالها وتعزيزها مع الشعوب دون أي تمييز عنصري • وهي توءيد الكفاح العادل للشعوب التي لاتزال ترزح حتى الآن تحت هيمنة الاستعمار والعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتعلن تأييدها للقضاء كليا ونهائيا على هذه الظواهر الشائنة •

وقد وجدت المبادىء والأحكام التي تضمنتها الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، حتى قبل اعتمادها من الجمعية العامة للأمم المتحدة ، التعبير التشريعي عنها في التشريع النافذ في جمهورية بلغاريا الشعبية ، وأصبحت راسخة سواء في دستور البلد أو في قانون العقوبات •

وتقف جمهورية بلغاريا الشعبية في طليعة الدول - الأعضاء في الأمم المتحدة - التي صدّقت على الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها • وقامت بعد ذلك مباشرة ، في عام ١٩٧٥ ، بادراج أحكام خاصة في قانون العقوبات تنظم نهائيا الحماية القانونية بصدد التمييز العنصري والفصل العنصري ، في حين جعل التشريع البلغاري المتعلق بهذا الموضوع متفقا مع الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها •

ان مساهمة جمهورية بلغاريا الشعبية على صعيد المجتمع الدولي في سبيل القضاء النهائي على الاستعمار والاستعمار الجديد وعلى العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري مساهمة معروفة جيدا • وقد أشار الفريق الثلاثي بارتياح الى هذه المساهمة لدى دراسة التقرير الدوري الرابع الذي قدمته جمهورية بلغاريا الشعبية عن تطبيق الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها •

وقد أعادت جمهورية بلغاريا الشعبية مرارا وتكرارا تأكيد موقفها المبدئي من المسائل المتعلقة بمناهضة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وهو الموقف الذي أعلنته في دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة وفي المحافل الدولية الأخرى • وهي تشجب رسميا سياسة الفصل العنصري التي يتبعها نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا ، وتنضم الى النداء الذي وجهه المجتمع الدولي لفرض عقوبات ضد جنوب افريقيا ، وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة • كما ان بلغاريا لا تقيم أية علاقات سياسية أو اقتصادية أو تجارية أو غيرها مع جنوب افريقيا ، وتشاطر في الرأي الداعي الى ضرورة فرض عزلة دولية كاملة على نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا •

وتدين جمهورية بلغاريا الشعبية المساعدة السياسية والاقتصادية والعسكرية التي تقدمها بلدان غربية عديدة الى هذا النظام ، وتعتبر هذه المساعدة من العوائق الأساسية التي تقف في وجه القضاء الكلي والنهائي على نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا وفي وجه

أي تسوية منصفة لمسألة ناميبيا وفقا لمقررات مجلس الأمن وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة على التوالي •

وجمهورية بلغاريا الشعبية ، تمشيا منها مع هذا الموقف المبدئي ، وبوصفها منذ أمد طويل عضوا عاملا في الفريق الثلاثي ، المنشأ بمقتضى الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، تثني على أنشطة الفريق الثلاثي في سبيل تحديد مسؤولية الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا ، بوصف هذه الأنشطة مرحلة لا غنى عنها للقضاء على الاستعمار والاستعمار الجديد والعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري •

ان الفقرات ٨ و ١٢ و ١٣ و ١٤ من قرار لجنة حقوق الانسان ١٠/١٩٨٥ ، الذي شاركت جمهورية بلغاريا الشعبية في وضعه ، تسترعي انتباه الدول - الأعضاء في الأمم المتحدة مرة أخري الى نشاط الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا والى مسؤوليتها عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري •

وتدحض جمهورية بلغاريا الشعبية المزاعم القائلة بان نشاط الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا ، وكذلك التعاون الوثيق بين بلدان معينة ونظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية وغيرها من المجالات ، يسهمان في تحسين الموقف العصيب للأغلبية الساحقة من سكان هذا البلد ويجعلان نظام الفصل العنصري تدريجيا أكثر اتصافا بالانسانية وتعتبر هذه المزاعم غير ذات أساس • وان في استياء الشعب المتزايد وفي الأحداث الفاجعة التي جاءت في الآونة الأخيرة لتكشف مرة أخرى عن الوجه الحقيقي لنظام الحكم العنصري القمعي ما يدحض بأبلغ بيان أي مزاعم من هذا النوع •

وترى حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية أن الآثار الناجمة عن أنشطة الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا والتي تعزز في الواقع نظام الحكم العنصري تشبه من نواح كثيرة النتائج الفعلية الناجمة عن التعاون الذي تواصل القيام به بلدان غربية معينة ، أعضاء في الأمم المتحدة مع نظام الحكم العنصري والناجمة أيضا عن افتقار هذه البلدان الى النوايا الحسنة في الامتثال لتوصيات الأمم المتحدة من أجل اتخاذ تدابير ملموسة ازاء نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا وفقا لمبادىء الأمم المتحدة •

بهذه الروح ، تؤيد حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية استنتاجات الفريق الثلاثي فيما يتعلق بدور ومسؤولية الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا في استمرار وجود نظام الحكم العنصري وفي تعزيزه (الفقرتان ٢١ و ٢٢ من الوثيقة E/CN.4/1985/27) ، وفيما يتعلق بامكان تطبيق المادة الثالثة من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، على الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا (الفقرة ٢٢ من الوثيقة E/CN.4/1985/27) ، وبالاستنتاجات المستنسخة أيضا في الفقرة ٨ من قرار لجنة حقوق الانسان ١٠/١٩٨٥ •

- - - - -